

فقه الصيام 82

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد بن عبد الله وعلى الله واصحابه اتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فقد تكلمنا في الحلقة السابقة - 00:00:36

عن شيء من الاحكام المتعلقة بصلة العيد ونستكمل بعون الله عز وجل ومشيئته في هذه الحلقة ما تبقى من احكام صلاة العيد فمن الاحكام المتعلقة بصلة العيد انه لا يشرع لها اذان ولا اقامة - 00:00:53

فلا يشرع ان يؤذن لصلاة العيد ولا يشرع لها ان يقام وذلك لأن ذلك لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان عليه الصلاة والسلام يصلی صلاة العيد ولم ينقل عنه انه اذن لها او - 00:01:13

واقام اما قياس بعض اهل العلم رحمهم الله ذلك على صلاة الكسوف حيث قالوا انه يسن ان ينادي لصلاة العيد كما ينادي لصلاة الكسوف. بقولهم الصلاة جامعة فهذا يرده فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:28

وايضا هناك فرق بين صلاة العيد وبين صلاة الكسوف فان صلاة الكسوف تأتي بغترة. فيحتاج الناس الى التنبيه اليها بخلاف صلاة العيد فانها لا تأتي بغترة لأن الناس يعلمون بوقتها - 00:01:48

وذلك بغروب شمس اخر يوم او برؤيه الھلال والحاصل ان صلاة العيد تصلى بلا اذان ولا اقامة. لأن ذلك لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم اما صفة صلاة العيد فصيغتها انها ركعتان - 00:02:05

يكبر ست تكبيرات زوائد في الركعة الاولى بعد تكبيرة الاحرام وخمس تكبيرات زوائد في الركعة الثانية بعد تكبيرة الانتقال وعلى هذا فتكون التكبيرات في صلاة العيد سبعا مع تكبيرة الاحرام في الركعة الاولى وستا مع تكبيرة الانتقال في الركعتين - 00:02:24

الثانية ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء مما يقال بين هذه التكبيرات لكن روي عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يحمد الله عز وجل ويثنى عليه ويصلى على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:48

ومن ثم قال الفقهاء رحمهم الله انه يسن ان يقول بين كل تكبيرة والتي تليها الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصليا فان قال هذا الذي ذهب اليه الفقهاء رحمهم الله وهو المروي عن ابن مسعود فحسن وان قال غيره فحسن - 00:03:09

لأن ذا انه لم يرد فيه شيء مخصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم وما يتعلق ايضا بالصلاۃ من الاحکام انه يسن ان يقرأ في الرکعة الاولی بعد الفاتحة سورة قاف وفي الرکعة الثانية سورة القمر فيقرأ في الرکعة الاولی بعد الفاتحة قاف - 00:03:33

والقرآن المجيد. ويقرأ في الرکعة الثانية بعد الفاتحة اقتربت الساعة وانشق القمر او يقرأ في الرکعة الاولی بعد الفاتحة سورة الاعلى سبح اسم ربک الاعلى. وفي الرکعة الثانية بعد الفاتحة - 00:03:57

سورة الغاشية هل اتاك حديث الغاشية؟ وكل هذا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم. فقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه قرأ وفي صلاة العيد بقاف واقتربت وثبت عنه ايضا عليه الصلاة والسلام انه قرأ في صلاة العيد بسبح والغاشية فيسن للامام ان يقرأ - 00:04:13

رأى بهذا تارة وبهذا تارة. لأن العبادات الواردة على وجوه متعددة عن النبي صلى الله عليه وسلم يسن للمرء ان يفعلها على وجوهها المتعددة كما وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم لاجل ان يحقق المتابعة - 00:04:36

للرسول صلى الله عليه وسلم. فان النبي عليه الصلاة والسلام فعل هذا تارة وفعل هذا تارة. فيفعل الانسان هذا تارة وهذا تارة جاء

بالنبي صلى الله عليه وسلم. ولأنه ايضا اذا اقتصر على وجه واحد مما وردت عليه العبادة فان ذلك - 00:04:56
سبب لنسیان الوجه الآخر فمثلا لو انه اقتصر على ولو انه اقتصر على وجه من اوجه التشهد الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره فانه يكون حافظا هذا التشهد - 00:05:16

به وينسى بقية الانواع الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم المهم ان كل العبادات او ان جميع العبادات الواردة عن النبي عليه الصلاة والسلام على وجوه متنوعة كادعية الاستفتاح - 00:05:37

والتشهد واوجه القراءة الثابتة عنه في الصلوات. يشرع للمرء ان يفعلها على وجوهها المتنوعة كما ورد ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وما يتعلق بصلة العيد ايضا من الاحكام ان هذه التكبيرات السابقة التي هي - 00:05:53

ست زوائد بعد تكبيرة الاحرام في الركعة الاولى وخمس زوائد بعد تكبيرة الانتقال في الركعة الثانية انها سنة. فلو تركها الانسان وصلى من غير يكون تاركا للسنة وصلاته صحيحة. لأن هذه التكبيرات سنة وليس بواجبة - 00:06:16

ومن ثم قال اهل العلم رحمهم الله ان التكبير في الصلاة ينقسم الى ثلاثة اقسام ركن وواجب وسنة التكبير الذي هو ركن تكبيرة الاحرام فان الصلاة لا تعقد الا بها - 00:06:39

وكذلك التكبيرات في صلاة الجنازة. فالتكبيرة الاولى في صلاة الجنازة ركن. والثانية والثالثة والرابعة والخامسة كذلك كلها اركان والقسم الثاني من اقسام التكبير تكبير واجب وهو تكبيرات الانتقال التكبير للهوي الى الركوع او الهوي الى السجود او القيام من السجود او القيام من التشهد وما اشبه ذلك. فهذه التكبيرات التي - 00:06:59

تسمى بتكبيرات الانتقال حكمها انها واجبة. اذا تعمد تركها بطلت صلاته. وان تركها نسيانا فانه يجر ذلك بسجود السهو القسم الثالث من اقسام التكبيرات تكبير يكون سنة وهو التكبيرات الزوائد في صلاته العيد - 00:07:29

وفي صلاة الاستسقاء. فان اتي به فهو سنة وакمل وافضل. وان لم يأتي به فان صلاته صحيحة ومن التكبير ايضا الذي يكون سنة. تكبير المسبوق للركوع اذا ادرك امامه راكعا. فاما اتي الانسان والامام - 00:07:53

فانه يجب عليه ان يكبر تكبيرة الاحرام وهو قائم ويحسن له ان يكبر تكبيرة الركوع. لكن لو اقتصر على تكبيرة الاحرام بمعنى كبر للحرام بمعنى انه كبر للحرام من غير ان يكبر للركوع فان صلاته صحيحة - 00:08:12

ومما يتعلق بصلة العيد من الاحكام انه يشرع بعد صلاة العيد ان يخطب الامام خطبة يبين للناس فيها ما يحتاجون اليه من الاحكام. سواء كان ذلك من الاحكام المتعلقة بالعيد او بما بعده - 00:08:34

وبينبغي للخطيب حينما يخطب الناس في صلاة العيد ينبغي لهم ينبعي لهم ان يحثهم على الاستمرار على الاعمال الصالحة بعد رمضان. فان رمضان وان انقضى وفيه الصيام وفيه الاعتكاف وفيه الذكر. وقراءة القرآن - 00:08:54
خسائر انواع الطاعة فان هذه الاعمال مشروعة حتى فيما بعد رمضان فالصيام لا يزال مشروع والقيام لا يزال وقراءة القرآن وسائل الذكر مشروعة في كل وقت وفي كل حين ومن الاحكام المتعلقة صلاة العيد انه لا بأس ان يهنى الناس بعضهم بعضا فان - 00:09:14
ذلك قد ورد عن السلف رحمهم الله فلا بأس ان يهنى الناس بعضهم بعضا بعد صلاة العيد سواء كان ذلك بتقبيل او بغير لكن لا يجوز للانسان ان يقبل امراً ليست من محارمه. ومن الاحكام ايضا المتعلقة - 00:09:41

بالعيد ان بعض الناس يخص صلاة يخص يوم العيد بزيارة المقابر زعما منه انه يعايد اهل القبور. وهذا ليس له اصل فان النبي عليه الصلاة والسلام حينما رغب امته وحثهم - 00:10:01

زيارة القبور وقال زوروا القبور فانها تذكر الاخيرة. وقال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها. لم يعين وقتا معينا في زيارة القبور. فزيارة القبور مشروعة في كل وقت. اما تخصيص يوم العيد لزيارة القبور فان هذا لا - 00:10:20

في سنة النبي صلى الله عليه وسلم. هذا ما يتعلق بصلة العيد وما يتعلق بها من احكام وقبل ان اختتم هذه الحلقة احب ان انبه على مسألتين هامتين الاولى ان بعض الناس يخص يوم العيد بزيارة المقابر - 00:10:40

فتتجده يزور القبور بعد صلاة العيد زعما منه انه يعاين اصحاب القبور. من ابائه وامهاته واصحابه وقاربيه وهذا لا اصل له فزيارة

القبور مشروعه في كل وقت فان النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها - [00:11:01](#)

وقال عليه الصلاة والسلام زوروا القبور فانها تذكر الآخرة وحينما امر النبي صلى الله عليه وسلم بزيارة القبور لم يحدد وقتا معينا ولم يخص زمنا معينا لزيارة القبور - [00:11:27](#)

فعلى هذا يكون تخصيص يوم العيد لزيارة القبور مخالف ل Heidi النبى صلى الله عليه وسلم ولما به امته من الزيارة ومعلوم ان ان ما خالف السنة فهو بدعة. لانه لا - [00:11:47](#)

ومعلوم ان ما خالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم فانه بدعة. لانه ماذا بعد الحق الا الضلال؟ وماذا بعد الحق لانه ماذا بعد الحق الا الضلال؟ وماذا بعد السنة الا البدعة - [00:12:09](#)

المسألة الثانية مما احب ان انبه عليه هنا ان بعض الناس يشغلون اوقات يوم العيد باللهو واللعب المحرم. في يوم عيد يوم فرح ويوم سرور ويوم لعب ومرح انه مرح ولعب مباح - [00:12:25](#)

اما ان يشغله الانسان باللهو المحرم والسماع المحرم والنظر المحرم فهذا لا يجوز. لان ان يوم العيد انما اباح فيه النبي صلى الله عليه وسلم اللعب بالحراب ونحوها من الامور المباحة. وليس معنى ذلك انه بياح في يوم - [00:12:48](#)

نعميد ان يستمع الانسان الى المحرمات من المعاذف او ان ينظر الى المحرمات او ان يفعل المحرمات وليعلم وليعلم الانسان ان ربى هذا اليوم وربى اليوم الذي قبله واحد فكيف تكون محافظا على دينك راعيا لحدود شرعك؟ فكيف تكون محافظا على دينك؟ قائما بتقوى الله عز - [00:13:08](#)

وجل في ايام صيامك ثم في هذا اليوم الذي يعقب يوم صومك تخالف ما عليه من استقامة الحال اسأل الله عز وجل ان يرزقنا واياكم الفقه في الدين وان يوفقنا الى ما يرضيه وان يجنبنا اسباب سخطه - [00:13:37](#)

ومعاصيه انه جواد كريم. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:14:01](#)